Journal Of the Iraqia University (72-2) May (2025)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/247

جدولة الديون في المؤسسات المالية: الأسس الشرعية والتطبيقات العملية

د. بهجت عويد حمدان السلماني
جامعة الانبار/ كلية العلوم الإسلامية

Debt Scheduling in Financial Institutions: Legal Foundations and Practical Applications

D.Bahjat Owaid Hamdan AL-Salmani
b.a.hamdan@uoanbr.edu.iq

Research Summary:

This research aims to study the concept of debt rescheduling in both financial institutions and individual financial transactions, as well as to clarify the legislative evidence on which debt rescheduling and restructuring in financial institutions are based. Debt rescheduling is considered one of the important topics that require increasing attention in light of financial transactions and economic challenges. The Sharia-based principles related to debt rescheduling and restructuring have provided a flexible framework that ensures justice between the debtor and the creditor and achieves a balance between Sharia principles and financial regulations.

The need for practical applications of debt rescheduling in financial institutions emerges, as it serves as an effective means to address financial crises. The research examines the practice of "debt flipping," presents its various forms, and clarifies the distinction between debt flipping and debt rescheduling in Islamic financial institutions, in accordance with Sharia principles and the mechanisms applied in banks and financial institutions. These debts are often financing alternatives to direct loans, whether at the individual transaction level or the institutional level, such as associations, banks, or financial institutions.From this perspective, there arises a need for research that explains how to handle cases of default and financial distress in a manner consistent with Islamic Sharia principles while maintaining a balance with financial regulations in an Islamic financial system. This approach avoids individuals and institutions engaging in a conventional financial system.This research is divided into two sections:

- First section: Debt rescheduling and its Sharia-based evidence.
- Second section: Practical applications of debt rescheduling.

Keywords: Debt rescheduling, debt flipping, Islamic financial institutions.

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى دراسة مفهوم جدولة الديون في المؤسسات المالية والتعاملات الفردية المالية على حد سواء، وبيان الأدلة التشريعية التي استندت عليها إعادة جدولة الديون وهيكلتها في المؤسسات التمويلية، وتعتبر جدولة الديون من الموضوعات المهمة التي تستدعي اهتماماً متزايداً في ظل التعاملات المالية والتحديات الاقتصادية، فقد قدمت الاسس الشرعية المتعلقة بجدولة الديون وإعادة هيكلتها، إطاراً مرناً يضمن تحقيق العدالة بين المدين والدائن، وتحقيق حالة من التوازن بين المبادئ الشرعية والقواعد المالية، فتظهر الحاجة إلى التطبيقات العملية لجدولة الديون في المؤسسات المالية باعتبارها وسيلة فعالة لمعالجة الازمات المالية، فيستعرض البحث معاملة قلب الدين وبيان صور هذه المعاملة، ثم توضيح الفارق بين معاملة قلب الدين، وجدولة الديون في المؤسسات المالية الإسلامية، وفقاً لمبادئ الشريعة والآلية التي يعمل بها في المصارف والمؤسسات المالية، وغالباً ما تكون هذه الديون تمويلية بديلة للقروض المباشرة، إن كانت على مستوى التعامل الفردي، أو التعامل المؤسسي مثل الجمعيات أو البنوك أو المؤسسات التمويلية، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى بحث يظهر كيفية التعامل مع حالات العجز والتعثر عن السداد بشكل يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية ويخلق نوع من التوازن مع الأنظمة والقواعد المالية في نظام مالي للاقتصاد الإسلامي، بعيداً عن تعامل الأفراد

والمؤسسات في نظام مالي تقليدي، ويقسم هذا البحث إلى مبحثين هما: المبحث الأول: جدولة الديون وأدلتها الشرعية، وجاء في المبحث الثاني: التطبيقات العملية لجدولة الديون. **الكلمات المفتاحية:** إعادة جدولة الديون، تداول الديون، المؤسسات المالية الإسلامية.

المقدمة:

تعد جدولة الديون في المؤسسات المالية من المواضيع المهمة في اقتصادنا المعاصر، في ظل تطور الأنظمة المالية والمصرفية التي تعتمد على مبادئ الشريعة الإسلامية، فالإسلام يولي أهمية خاصة لإظهار العدالة والشفافية في التعاملات المالية، ونقصد هنا التعاملات المالية الحقيقية، التي تساعد في تطور وحركة دوران عجلة الاقتصاد لأي نظام مالي، أما التعاملات المالية الوهمية هي التي دائماً ما تقع في تعثرات الديون وتكون بحاجة إلى جدولة هذه الديون بطرق تتفق مع الشريعة الإسلامية، ويشدد على ضرورة الحفاظ على حقوق الأطراف كافة، سواء كانت في حالة تعثر المدين أو في حالة سداد الدين، وتهدف هذه الدراسة إلى تحليل مفهوم جدولة الديون في المؤسسات المالية وتطبيقاتها العملية في إطار الاقتصاد الإسلامي وطرق معالجتها بما يضمن تحقيق العدالة والبعد عن أي ظلم ممكن أن يقع على الطرفين الدائن والمدين على حد سواء.

المبحث الأول جدولة الديون وأدلتها الشرعية

المطلب الأول: مفهوم جدولة الديون

قبل الحديث عن جدولة الديون وأسسها الشرعية وتطبيقاتها العملية، نبين ماهية جدولة الديون في الاقتصاد التقليدي.

أولاً: جدولة الديون في الاقتصاد التقليدي:

تعتبر جدولة الديون اتفاق جديد يبرم بين الدائن والمدين، بعد نفاذ الفترة المتفق عليها سابقاً بينهم بالعقد الأول، أو عند تعثر المدين عن سداد المبلغ، حيث لم يلتزم المدين بسدادها كما جاء في العقد المبرم بين الطرفين (الزعبي، ٢٠١٦، ص٣٩). وتعرف جدولة الديون: اتفاق ما بين الدائن والمدين، يرمي إلى تغيير آجال استحقاق أقساط سداد الأموال المقترضة (بلوناس، ١٩٩٦، ص١٢٨)، ويكون هذا الاتفاق مع الجهة الدائنة المقرضة على وضع جدول جديد للوفاء بالدين، وقد تغطي إعادة الجدولة أصل الدين وحده وقد تغطي أصل الدين والفوائد (إسماعيل، ١٩٩٦، ص٥٢).

ثانياً: جدولة الديون في الاقتصاد الإسلامي:

وهي إعادة ترتيب مواعيد استحقاق الديون على المدين، إما بسبب عجزه عن السداد، أو نتيجة لاتفاق جديد بين الدائن والمدين لتيسير الوفاء بالالتزامات المالية (القرضاوي، ٢٠٠٠، ص١٥٢).

ثالثًا: الأدلة الشرعية لجدولة الديون:

تستمد عملية جدولة الديون ادلتها من القرآن الكريم والسنة النبوية:

أ. القرآن الكريم: قوله تعالى: {وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ } (البقرة، ١٥٢).

ودلالة هذه الآية على إمهال الدائن المقرض للمدين المقترض المعسر إلى حين ميسرة والقدرة على السداد دون زيادة على أصل الدين.

ب. السنة النبوية: حديث النبي صلى الله عليه وسلم، "من أنظر معسراً أو وضع عنه، أظله الله في ظله" (مسلم، ١٩٥٥، ص٣٠١).

المطلب الثاني: قلب الدين وصوره:

ونستعرض في هذا المطلب قلب الدين وصوره، حتى لا يشتبه على القارئ جدولة الدين في اقتصاد إسلامي مع معاملة قلب الدين أو فسخ الدين بالدين، أو بعض الحيل التي تخيل لمستخدمها أنها شرعية التي ترافق بعض من صوره.

أولاً: تعريف قلب الدين:

وهو فسخ الدين بالدين، وهو أن يشغل الذمة على غير ما كانت عليه مشغولة به (الباجي، ١٩٨٣، ص٣٣).ومعنى ذلك أن تشغل ذمة المدين بدين جديد يكون أجله أطول من أجل الدين الأول ومبلغه أكبر، سواء كان من جنس الدين أو من غير جنسه (مصلح، ٢٠١٧، ص٦٥).وذكر ابن القيم هذه المعاملة وسماها بقلب الدين، وقال ك هذه المعاملات منها ما هو حرام بالاتفاق مثل التي يباع فيها المبيع قبل القبض الشرعي، أو بغير الشرط الشرعي، أو يقلب فيها الدين على المعسر فإن المعسر يجب إنظاره ولا تجوز الزيادة عليه بمعاملة ولا غيرها، ومتى استحل المرابي قلب الدين، وقال للمدين إما أن تقضي وإما أن تزيد في الدين والمدة (ابن القيم، ٢٠٠٨، ص٦٣٣).

ثانياً: صور قلب الدين:

الصورة الأولى: يفرق بين أن يكون بين أن يكون المدين معسراً ام موسراً، فلا يجوز قلب الدين عن طريق سلعة يملكها الدائن إن كان المدين معسراً ويجوز إن كان المدين مليئاً موسراً، وقال ابن تيمية المعسر يجب إنظاره والموسر يجب عليه الوفاء فلا حاجة في الحالتين إلى قلب الدين (ابن تيمية، ص٤١٩).

الصورة الثانية: عدم جواز قلب الدين عن طريق سلعة يملكها الدائن أو المدين مطلقاً (الباجي، ١٩٨٣، ص٦٦).

الصورة الثالثة: تأخير موعد الدين الذي قرب أجله على المقترض بزيادة فوائد تراكمية مقابل الأجل الجديد، الذي منحه الدائن، وهي صورة مشابهة لربا النسيئة زيادة الأجل مقابل زيادة على المال المقترض (المنيع، ٢٠٠٣، ص٤٩٩).

الصورة الرابعة: الدائن يأخذ العوض عن دينه الذي حل أجله، يجعله رأس مال سلم لدى المدين في مقابل مسلم فيه موصوف في ذمته غلى أجل معلوم (العثيمين، ٢٠٠٧، ص٨٩).

الصورة الخامسة: وصورة قلب الدين هنا عن طريق بيع الدائن دينه الذي حل أجله للمدين نفسه بثمن من غير جنسهن وهذا البيع غير جائز لأنه من بيع الدين بالدين، الذي نهي عنه شرعاً ووقع الإجماع على فساده (أبو عبيد، ٢٠٠٧، ص٢١).

الصورة السادسة: وصورة قلب الدين هنا، هي أن يعوض الدائن عن دينه الذي قرب أجله بمنافع عين مملوكة للمدين كعقار أو ما شابه ذلك، إلى أجل محدد، من سنة إلى خمس سنوات أو غير ذلك (حماد، ٢٠٠٦، ص٤١).

الصورة السابعة، أن يشتري السلعة إلى أجل لغرض الاتجار بها مثل أن يشتري قمحاً بثمن مؤجل زائد على ثمنه في الوقت الحاضر، لغرض المتاجرة به إلى بلد آخر أو ينتظر به زيادة السوق، أو نحو ذلك فهذه الصورة جائزة (العثيمين، ١٩٨٤، ص٥-٦) لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ} (البقرة: ٢٨٢).

الصورة الثامنة: وصورة قلب الدين هنا أن يحتاج المدين إلى دراهم ولا يجد من يقرضه، فيشتري سلعة بثمن مؤجل ثم يبيع السلعة على شخص آخر غير الذي اشتراها منه فهذه الصورة هي التورق (العثيمين، ص٧).وبعد عرض صور قلب الدين وبيان الآراء فيها يستطيع القارئ أن يميز بين قلب الدين ومن التحايل على بعض التعاملات المالية لبلوغ الغرض المبتغى وهو الحصول على المال بطريقة محرمة شرعاً (انظر: الزعبي، ٢٠١٦، ص٤٨).

المبحث الثاني التطبيقات العملية لجدولة الديون وتكييفها

المطلب الأول: إعادة جدولة الديون في المؤسسات المالية الإسلامية:

ويقصد بإعادة جدولة الديون في المؤسسات والمصارف الإسلامية، هو منح واسترجاع لأموال الدائن، التي مولها واعطاها للمدين المقترض، ليتمكن الدائن المقرض من استعادة نشاطه المالي، ليوازن بين العائد المتوقع للنشاط المالي، وسداد الديون المتعثرة (انظر: مصلح، ص٦٧).ولكي تتم إعادة جدولة الديون المتعثرة وهيكلتها بين الدائن، مثل الشخصيات الاعتبارية المالية مثل البنوك والمؤسسات المالية، فيتقدم المدين المقترض بطلب للمؤسسة المالية لإعادة هيكلة ديونه، يشرح فيها وضعه المالي وظروفه الخاصة التي منعته من تسديد الديون، ويقدم البدائل والفترات المالية التي يراها مناسبة لتسديد ديونه، على أن تضر بالدائن وهي المؤسسة المالية، بعد ذلك تقوم المؤسسة بدراسة هذا الطلب، ثم تقوم المؤسسة بالتحري على صدق المعلومات التي تقدم بها المدين في طلبه وتسببت بعدم قدرته على السداد، وتكون هذه الأموال الممولة للمدين شاملة رأس المال مع الأرباح المترتبة على هامش هذا التعامل المادي، ثم تقوم المؤسسة المالية الممولة مضطرة، تفادياً لوقوع خسائر أكبر ربما تصل إلى إجمالي حجم تمويل راس المال وهامش الربح، وقد يتجاوز إلى نطاق أوسع يهدد عمل المؤسسة التمويلية، خاصة إذا تكررت هذه الحالة مع أكثر من مدين، وإضافة لهذه الأعمال والتداولات والتحري عن وضع المدين المتقدم بطلب إعادة جدولة ديونه، تقوم بعض المؤسسات المالية ببعض الاحتياطات مثل:

أولاً: بدائل مقترحة لإعادة جدولة الديون المتعثرة.

١. تنازل المؤسسة المالية عن جزء من الأرباح، مع إمكانية تأجيل تسديد ما تبقى من الأرباح غلى مواعيد تناسب قدرات المدين المادية، وقد تكون أكثر المؤسسات المالية الإسلامية تضع أمامها ان كل تعامل مالي يحتمل الربح أو الخسارة، وتكون هذه التوقعات ضمن دراسة جدوى مدروسة سابقاً، وحسابات دقيقة لأي تمويل يقدم وتحسب القيمة الزمنية لرأس المال، في حال الأرباح او تكبد الخسائر (الطيب، ٢٠١١، ص١٢).

٢. تنازل المؤسسة المالية عن جزء من التمويل الأصلي، مع تقليل هامش الربح، وتأجيل سداد أقساط التمويل وهامش الربح، ثم إعادة جدولتها وفق فترة سداد تناسب المدين ولا تضر بالدائن قدر الإمكان.

٣. قيام المدين المقترض بالإفصاح عن اصوله المالية، وتنازله للمؤسسة، ليتم بيعها وتكون جزء من سداد المبالغ المترتبة بذمته تجاه المؤسسة، ويراعى فيها إن كانت هناك قدرة على السداد حالاً أو مستقبلاً فتكون هذه الجدولة أشبه بتسوية الديون المتعثرة (المرجع السابق، ص١٢). وبعد تقديم الطلب من المدين وتقديم هذه البدائل المقترحة من الدائن المؤسسة المالية، ومن خلال التفاوض بين المؤسسة المالية الممولة والمدين يتم تبادل وجهات النظر، والتباحث حول أفضل الطرق لتحقيق مصلحة مشتركة تناسب الدائن والمدين، ووفقاً لهذه التحريات وتقديم البدائل المقترحة، يتم الاتفاق على صيغة وخطة مدروسة لإعادة جدولة الديون والاتفاق عليها، من قبل المدين المقترض والمؤسسة المالية التمويلية.

ويجب على المؤسسة التمويلية بعد الاتفاق على إعادة جدولة الديون.

ثانيًا: متابعة الاتفاق والتأكد من التزام المدين من خلال:

١. يقوم البنك أو المؤسسة المالية بالاتصال مع العميل المتعثر للوصول إلى حل لتسوية الديون قبل اللجوء إلى القضاء (أبو العز، ٢٠١٢).

٢. زيارة المدين المتعثر الذي حصل على إعادة جدولة الديون، لمتابعة انتظامهم في سداد التزاماتهم الجديدة التي تم الاتفاق عليها، والتأكد من انتظام أعمالهم ونشاطاتهم التجارية.

٣. مراقبة حساب المدين المتعثر وعمليات السحب والايداع، والتأكد من كفاية أرصدتهم لسداد مستحقات المؤسسة التمويلية.

٤. عدم السماح للمدين المتعثر الذي تمت إعادة جدولة ديونه، بأي تجاوزات في حسابه تؤدي إلى الاضرار بالمؤسسة، مثل تأجيل أو إرجاع سداد أي أرباح أو مصاريف مستحقة عليه، بدعوى الاكتفاء بسداد أصل التمويل، حيث يكون المدين المتعثر تحت رقابة مجهرية من قبل المؤسسة التمويلية، التي سمحت بإعادة جدولة الديون، لضمان مستحقاتها المالية.

ثالثاً: مخاطر عدم جدولة الديون

١. مخاطر الجانب المادي: وفيه مخاطرة فقدان أصل الدين كله والأضرار بالدائنين الآخرين، بالإضافة إلى عدم منح تمويلات جديدة نتيجة حجم الديون المتعثرة، التي قد تؤدي إلى تراجع ارباح المؤسسة التمويلية وتؤثر سلباً على نشاطها ومستقبلها المالي.

٢. مخاطر الجانب المعنوي: وهذه المخاطر تشمل سمعة المؤسسة، والتي قد توثر أيضاً على الجانب المادي بسبب تراجع اسمها، وعدم ثقة العملاء بوقوف المؤسسة مع عملاءها، وقت حاجتهم لها.

٣. مخاطر على المدين صاحب المشروع المتعثر: فإن صاحب الدين المتعثر يتحول من شخص يرغب في الاستثمار على شخص نادم على الاستثمار وعلى الأموال التي تمولها بداعي التمويل والاستثمار، ونلاحظ ذلك خاصة غذا دخل بدوامة الدين اللامتناهي.

المطلب الثاني: إعادة جدولة الديون وحكمها في المؤسسات المالية:

الحكم على إعادة جدولة الديون مع زيادة على أصل الدين المثبت بذمة المدين ربا محرم لا غبار عليه، لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ } (البقرة: ٢٧٨).أما قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن موضوع الدين، فقد تقرر من صور بيع الدين غير الجائزة، بيع الدين للمدين بثمن مؤجل أكثر من مقدار الدين لأنه صورة من صور الربا، وهو ممنوع شرعاً، وهو ما يطلق عليه جدولة الديون (مجمع الفقه الإسلامي، ٢٠٠٦)، وهنا قرار مجمع الفقه الإسلامي أطلق على جدولة الديون مع زيادة الدين على المدين، أما إعادة جدولة الديون وهيكلتها من جديد بدون زيادة مالية مع ثبات مبلغ الدين، فجائز شرعاً، وهو الموضوع الذي يدور عليه محور البحث حول إعادة جدولة الديون مع مراعاة ثبات الدين وزيادة المدة الزمنية، وهو من باب التيسير على المدين وانظار المعسر.أما فسخ الدين في الدين عن طريق معاملة بيع الدائن والمدين تنشأ بموجبها مديونية جديدة على المدين من اجل سداد المديونية الاولى كلها أو بعضها... فلا يجوز ذلك ما دامت المديونية الأولى بشرط أو عرف او مواطأة أو إجراء منظم، وسواء كان المدين موسراً أو معسراً، وسواء كان الدين حالاً أو مؤجلاً يراد تعجيله سداد المديونية الجديدة (مجمع الفقه الاسلامي، ٢٠٠٦).أما جدولة الديون في المعايير الشرعية (الأيوفي)فيما يخص جدولة الديون جاء المعيار الشرعي، لا يجوز تأجيل موعد أداء الدين، مقابل زيادة في مقداره (جدولة الدين) سواء كان المدين موسراً أم معسراً، وعليه فالمعاملة المذكورة غير جائزة مادامت ستؤدي إلى زيادة الدين، وهذا المعيار جاء مفصلاً لإعادة جدولة الديون التي يتبعها زيادة على المال المدين وارباحه، أما جدولة الدين، بزيادة المدة مع ثبات مبلغ الدين، فلا حرج فيه، وهو نوع من الإنظار والإحسان.وأما فسخ الدين أو قلب الدين، فلا يجوز بيع الدين للمدين بدين جديد ينشأ في ذمته إذا كان أكثر منه، وهو من قبيل فسخ الدين الممنوع شرعاً (المعايير الشرعية (الأيوفي)، الموقع الرسمي).أما جواب مجموعة دلة البركة بجوابهم على سؤال: هل يجوز إنهاء مديونية المرابحة المتأخر سدادها وذلك بإعادة شراء البنك للبضاعة المباعة ؟فالفتوى كانت بالجواب الآتي، إذا لم يقم المشتري بالمرابحة بسداد مديونيتها في حينه يجوز للبنك شراء ما باعه مرابحة للعميل أو جزء منه بثمن حال يستحق في ذمة

البنك وذلك إذا مضى بعد بيع المرابحة زمن تتغير فيه الأسعار عادة بحسب السلعة (وهو ما يسميه الفقهاء حوالة الأسواق... للبنك بعد ذلك حق التصرف في السلع أو المعدات أو الأصول التي اشتراها من العميل على الوجه الذي يراه محققاً لمصلحته مع العميل نفسه أو غيره بالتصرفات الجائزة شرعاً كالمشاركة أو المضاربة بشروطها أو الإيجار العادي أو الإيجار المنتهي بالتمليك... ولكن ليس له إعادة البيع إلى العميل بالأجل بأكثر من الثمن الذي تم به الشراء لأن هذه الصورة الأخيرة (عكس العينة أو قلب الدين بالدين)، ولا يجوز جدولة الديون بيع المرابحة أو غيرها من البيوع التمويلية بزيادة مقدار الدين وزيادة الأجل (ندوة البركة، كتاب الفتاوى الاقتصادية).وخلاصة القول: أنه بعد استعراض طبيعة جدولة الديون في المؤسسات المالية وبيان مفهومها في البنوك التقليدية، ومن ثم توضيح معاملة قلب الدين أو فسخ الدين، يتضح أن إعادة جدولة الديون في المؤسسات المالية التمويلية، أصبحت إعادة جدولة الديون ضرورة وواجبة في كثير من الأحيان لعدة اسباب ذكرناها سابقاً، وأهمها التيسير وانظار المعسر، تجنباً لكثير من السلبيات التي قد تنتج عن عدم العمل بإعادة جدولة الديون، وما يرافقها من أذى مالي ومعنوي للطرفين الدائن والمدين، ونلاحظ بالوقت الحاضر تفاقم الديون بشكل مريب ومتسارع على كثير من المدينين المقترضين، من مصارف تقليدية بمعدلات فائدة عالية، او حتى بتعاملات فردية، من قبل أفراد لهم القدرة على التمويل، يصعب على المدين مجاراة هذه الديون حتى يقع بفخ العجز والانهيار المالي، وهناك ظاهرة تمويلية انتشرت كالنار في الهشيم سببت آثاراً سلبية كثيرة في مجتمعنا، وهي بيع البطاقات أو ما يسمى عرفاً بيع وشراء الرصيد والمتاجرة به، فذهب ضحية هذا التعامل المالي الكثير من المتعاملين، لأن جدولة الديون عليهم كانت بطريقة ربوية مخالفة لمبادئ الشريعة الإسلامية، أو بفسخ الدين بالدين أو ما يسمى قلب الدين بالدين، أو بالتورق الممنوع شرعاً، ينتج عنها خسائر مادية كبيرة يتحملها المدين المقترض، وصلت لرهن دورهم وعقاراتهم الخاصة بدأت من مبالغ زهيدة تطورت مع مرور الوقت، بتراكمات مالية كبيرة يعجز المدين عن سدادها والشواهد من حولنا كثيرة، فلا يكاد يخلو حي من الأحياء أو يمر وقت وإلا قد سمعنا بخلافات بسبب تعثر الديون والعجز الكامل عن السداد، وهذا فضلاً عن ضياع أموال الدائن المقرض الذي وقع في دوامة استمرار العمل بجدولة ديون مخالفة للشريعة حتى يستطيع جمع أمواله أو تعويض خسارة جزء كبير منها.

الخاتمة والنتائج:

الخاتمة:

تمثلت إعادة جدولة الديون بانها معاملة وسيطة تهدف للتخفيف من الأعباء المالية على المدين المقترض، من خلال تمديد فترة السداد، أو تخفيض جزء من المبالغ المالية التي في ذمته، اتجاه الدائن المقرض، ان كان يمثل فرداً، او جماعة مثل مؤسسة مالية.

النتائج:

١. جدولة الديون لها اسس وادلة شرعية استندت عليها.
٢. تختلف إعادة جدولة الديون عن فسخ الدين أو قلب الدين.
٣. هيكلة الديون ممكن أن تقلل من الأرباح الطائلة التي يفرضها الدائن على المدين.
٤. جدولة الديون تتم في المؤسسات المالية الإسلامية بدون أي زيادة عن الدين سابقاً.
٥. إعادة جدولة الديون هي تأجيل لموعد السداد، مما يعطي راحة نفسية للمدين والدائن بنفس الوقت، المدين نال متسع من الوقت، والدائن اتضحت له الرؤيا بعد جدولة الديون موعد سداد لا يمكن المساس فيه.
٦. المجمع الفقه الإسلامي وهيئة المحاسبة والمراجعة وفتاوى ندوة البركة قرار ومعيار بأن جدولة الديون التي لا يتبعها زيادة مالية على الدين السابق، فإنها جائزة شرعاً.

قائمة المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.
٢- إسماعيل، عبد السعيد عبد، أزمة الديون الخارجية في العالم الإسلامي، دار المنارة، السعودية، الطبعة الأولى، ١٩٩٦.
٣- الباجي، سليمان بن خلف بن سعد، المنتقى شرح موطأ الإمام مالك، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى (بدون تاريخ).
٤- بلوناس، عبد الله، أزمة الديون الخارجية في الدول النامية وخيار إعادة جدولتها مع دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، الجزائر، ١٩٩٦.
٥- ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن قاسم النجدي، مطبوع بإشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين. ٦- حماد، نزيه، قلب الدين والأحكام الفقهية المتعلقة به في الفقه الإسلامي، مجلة العدل، السعودية، ٢٠٠٦، العدد ٣١.

٧- الزعبي، هيام سامي، إعادة جدولة الديون في الأعمال المصرفية المعاصرة: دراسة مقارنة، دار النفائس، عمان، ٢٠١٦.
٨- الطيب، عبد المنعم، بدائل معالجة الديون المتعثرة، الخرطوم، ٢٠١١.
٩- أبو عبيد، القاسم بن سلام، غريب الحديث، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧.
١٠- العثيمين، محمد صالح، الشرح الممتع على زاد المستقنع، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧.
١١- العثيمين، محمد صالح، المضينة، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٩٨٤.
١٢- أبو العز، علي محمد، البنك الإسلامي الأردني، عمان، الأردن، ٢٠١٢.
١٣- القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الرابعة، ٢٠١٠.
١٤- ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الجوزي (ت ٧٥١هـ)، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ط. نايف بن أحمد، دار علم الفوائد، مكة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨.
١٥- كتاب الفتاوى الاقتصادية، مجموعة مؤلفين، فتاوى ندوة البركة.
١٦- مجمع الفقه الإسلامي، قرار رقم (٧/١٧) ١٥٨ بتاريخ ٨-١٢/٤/٢٠٠٦.
١٧- مسلم، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، ط. محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٥.
١٨- مصلح، معاذ حمدان علي، الديون المتعثرة في المؤسسات الإسلامية وطرق علاجها، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين،
١٩- المناعي، عبد الله بن سليمان، أسس التورق الفقهية في ضوء الاحتياجات المالية المعاصرة.
٢٠- كتاب وقائع: دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، مركز البحوث والدراسات، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٣.
٢١- الموقع الرسمي، هيئة المعايير الشرعية (AAOIFI)، هيئة المحاسبة والمراجعة، البحرين.

List of Sources and References

1- The Holy Quran.
2- Ismail, Abdul Said Abdul, The Foreign Debt Crisis in the Islamic World, Dar Al-Manara, Saudi Arabia, First Edition, 1996.
3- Al-Baji, Suleiman bin Khalaf bin Saad, Al-Muntaqa Sharh Muwatta' Imam Malik, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, First Edition (n.d.).
4- Blounas, Abdullah, The External Debt Crisis in Developing Countries and the Option of Rescheduling with a Case Study of Algeria, Master's Thesis, Algeria, 1996.
5- Ibn Taymiyyah, Majmu' Al-Fatawa, compiled by Abdul Rahman bin Qasim Al-Najdi, printed under the supervision of the General Presidency of the Affairs of the Two Holy Mosques.
6- Hammad, Nazih, Qalb Al-Dain and the Related Jurisprudential Rulings in Islamic Jurisprudence, Al-Adl Journal, Saudi Arabia, 2006, Issue 31.
7- Al-Zoubi, Hiyam Sami, Debt Rescheduling in Contemporary Banking: A Comparative Study, Dar Al-Nafaes, Amman, 2016.
8- Al-Tayeb, Abdul Munim, Alternatives for Dealing with Defaulted Debt, Khartoum, 2011.
9- Abu Ubaid, Al-Qasim bin Salam, Gharib Al-Hadith, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, First Edition, 2007.
10- Al-Uthaymeen, Muhammad Salih, Al-Sharh Al-Mumti' ala Zad Al-Mustaqni', Dar Ibn Al-Jawzi, First
11- Al-Uthaymeen, Muhammad Salih, Al-Mudayana, Islamic University, Saudi Arabia, Second Edition, 1984.
12- Abu Al-Ezz, Ali Muhammad, The Islamic Bank of Jordan, Amman, Jordan, 2012.
13- Al-Qaradawi, Yusuf, Fiqh Al-Zakat, Dar Al-Wafa, Cairo, Fourth Edition, 2010.
14- Ibn Al-Qayyim, Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub Al-Jawzi (d. 751 AH), Al-Turuq Al-Hukmiyyah fi Al-Siyasah Al-Shar'iyyah, ed. Nayef bin Ahmed, Dar Alam Al-Fawaid, Mecca, First Edition,
15- The Book of Economic Fatwas, A Collection of Authors, Fatwas of Al-Baraka Symposium.
16- Islamic Fiqh Academy, Resolution No. (17/7) 158, dated 8-12/4/2006.
17- Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj (d. 261 AH), Sahih Muslim, ed. Muhammad Fuad Abdul Baqi, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut, 1955
18- Musleh, Mu'adh Hamdan Ali, Defaulted Debts in Islamic Institutions and Their Treatment Methods, Master's Thesis, An-Najah National University, Palestine, 2017.
19- Al-Munai, Abdullah bin Suleiman, The Jurisprudential Foundation of Tawarruq in Light of Contemporary Financial Needs.